مفاوضات تونس والاتحاد الأوروبي حول اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق (الأليكا)

مقترح الاتحاد الأوروبي حول تجارة الخدمات وتحرير الاستثمارات

مذكرة توضيحية
جانفي 2019
(ترجمة غير رسمية)

تهدف هذه الوثيقة الى تقديم مقترح الاتحاد الأوروبي بخصوص محور تجارة الخدمات وتحرير الاستثمارات ضمن اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق "الأليكا" بين تونس والاتحاد الأوروبي. وقد قدم الاتحاد الأوروبي نص مقترحه الى الخبراء التونسيين في ديسمبر 2018 الذي تم نشره على الموقع الخاص بالمفوضية الأوروبية http://trade.ec.europa.eu/doclib/press/index.cfm?id=1489

لماذا هذا العنوان؟

تمثل الاستثمارات وتجارة الخدمات حجر الزاوية في اقتصاد الاتحاد الأوروبي.

يعتبر الاتحاد الأوروبي أول مصدر وأول وجهة للاستثمارات الأجنبية المباشرة (IDE) في العالم، فضلا عن كونه أكبر مصدر للخدمات في العالم. تعتمد عدة ملايين من الوظائف في قطاع الخدمات في أوروبا على هذه المبادلات التي تنامت بشكل كبير خلال السنوات العشر الماضية. تتمتع تونس أيضا بقطاع خدمات كبير ومتنوع، ويمثل أكثر من 60٪ من الناتج المحلي الخام وأكثر من 50٪ من اليد العاملة.

واعتبارا للدور المهم للخدمات لا سيما بالنسبة لتنمية الصادرات والاستثمار وخلق فرص العمل، تهدف هذه المفاوضات بخصوص "الأليكا" إلى تسهيل تطوير أنشطة الشركات، خاصة التي تقدم الخدمات منها في الاتحاد الأوروبي كما في تونس مع حماية الخدمات العمومية والقطاعات التي تلعب دورا خاصا بالنسبة إلى المواطنين.

العناصر الأساسية لمقترح الاتحاد الأوروبي

يحدد النص المقترح الذي قدمه الاتحاد الأوروبي التعاريف والمبادئ والالتزامات الرئيسية التي يتفق الطرفان على تنفيذها فيما يتعلق بالتدابير التي تؤثر في الاستثمارات وتجارة الخدمات.

أحكام عامة: يحتوي الباب الأول على الأحكام العامة التي تنطبق على العنوان بأكمله، بما في ذلك التعاريف. وهو يسلط الضوء على الطموح إلى خلق مناخ أفضل لتطوير الشركات وتحقيق التحرير التدريجي لتجارة الخدمات والاستثمارات بين الطرفين. وفي الوقت نفسه، يعيد هذا الباب التأكيد صراحة على **حق كل طرف في التنظيم** من أجل تحقيق أهداف السياسة العامة المشروعة (يمكن العثور على أمثلة لهذه الأهداف على غرار حماية الصحة العمومية وحماية المستهلكين في الفصل 1.1.2؛ هذه القائمة ليست شاملة).

تحرير الاستثمارات: ينص مقترح الاتحاد الأوروبي في خصوص الاستثمارات على مجموعة من المبادئ المحددة والتي يعتبر أغلبها مشتركا بين جميع اتفاقيات التبادل الحر. تشمل هذه القواعد إمكانية الوصول إلى السوق - على سبيل المثال القيود المفروضة بخصوص عدد المستثمرين -، ومبدأ **"المعاملة الوطنية"** وكذلك **مبدأ "معاملة الدولة الأكثر رعاية"**، مما يمكن من منح الطرف الآخر المستفيد من مبدأ "معاملة الدولة الأكثر رعاية" إمكانية تمديد هذا المبدأ وإسناده لطرف ثالث. من المهم التأكيد على أن هذه الالتزامات ستخضع لعدد من الاستثناءات في قطاعات أو أنشطة محددة (**"تحفظات"**). وسيدرج كل من الاتحاد الأوروبي وتونس هذه **"التحفظات"** في ملاحق مختلفة سيتم عرضها في الجولات المقبلة.

ينص مقترح الاتحاد الأوروبي على أن هذه الأحكام المختلفة **لا تنطبق على الخدمات السمعية والبصرية** وعلى عدد من **خدمات النقل الجوي والإعانات**، ولا تؤثر في الالتزامات التعاقدية المنصوص عليها في المحور الخاص **بالصفقات العمومية** (انظر الفصل 3).

لا يحتوي مقترح المفوضية حتى الآن أحكاما بشأن حماية الاستثمارات، غير أنه سيتم تقديم نص في مرحلة لاحقة من المفاوضات.

الخدمات عبر الحدود: يحدد المشروع الأوروبي في الباب الثالث مبادئ الطرفين والتزاماتهما فيما يتعلق بالإجراءات التي تؤثر في توريد الخدمات عبر الحدود. كما ينص هذا المشروع على أن هذا الباب الثالث **لا ينطبق على الخدمات السمعية والبصرية** وعلى عدد معين من **خدمات النقل الجوي والإعانات**، ولا يؤثر في الالتزامات التعاقدية المنصوص عليها في المحور الخاص **بالصفقات العمومية** (انظر الفصل 3.1). يتبنى النص المبادئ الأساسية المشتركة بين جميع اتفاقيات التبادل الحر (إمكانية الوصول إلى السوق و**المعاملة الوطنية**) والتي ستكون مصحوبة **"بالتحفظات"** (الاستثناءات التي سيتم تقديمها في الدورات المقبلة) في مرفقات.

"الصيغة 4": يقدم المقترح الأوروبي في الباب الرابع المبادئ التي تحكم حق الأفراد في الدخول والإقامة بشكل مؤقت في أراضي الطرف الآخر بهدف توفير خدمة (**"الوجود المؤقت لمقدم الخدمات"** أو "خدمات الصيغة 4" في المصطلحات المحددة في قطاع الخدمات). تتيح الأحكام المقترحة من الاتحاد الأوربي والمتعلقة بهذا الباب للأطراف حرية تنظيم دخول الأشخاص الطبيعيين إلى أراضيهم (على سبيل المثال **التأشيرات وتصاريح العمل** وما إلى ذلك)، شريطة ألا يتم تطبيق هذه الإجراءات بطريقة تؤدي إلى إلغاء الامتيازات، أي تقويض انفتاح السوق وإمكانية الوصول إليه المدرجة بالباب الخاص بالخدمات. سيتم إجراء المفاوضات حول هذا الجانب من التجارة مع ضمان التناسق المناسب مع المفاوضات حول اتفاقية تيسير الحصول على التأشيرات (AFV) بين تونس والاتحاد الأوروبي، والتي يتم إجراؤها أيضا حاليا.

يغطي الباب الخامس المبادئ التي يمكن تطبيقها على الإطار التنظيمي الذي يؤثر في الخدمات والاستثمارات: متطلبات الترخيص والتأهيل والشفافية والاعتراف المتبادل بالمؤهلات، والقواعد التي تحكم قطاعات معينة:

- خدمات تكنولوجيا المعلومات،
- خدمات التوصيل،
- خدمات مالية،
- الاتصالات الإلكترونية،
- النقل البحري الدولي،
- خدمات سياحية.

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد في نص مشروع هذا الباب ما يمنع الطرفين من تنظيم الخدمات بطريقة غير تمييزية، على سبيل المثال من خلال فرض معايير الجودة في قطاع الصحة أو التعليم أو التزامات الخدمة الشاملة.

ومع ذلك، ولتحقيق "أليكا" حقيقية، فإن مقترح الاتحاد الأوروبي لهذا الباب يقترح أيضا تقريبا للنصوص التنظيمية في مجال خدمات التوصيل وخدمات الاتصالات وخدمات النقل البحري الدولي.

ولتلخيص ما سبق، يهدف عنوان تجارة الخدمات وتحرير الاستثمارات إلى خلق الظروف التي تشجع الاستثمار وتجارة الخدمات. ومع ذلك، فإن ظروفا معينة قد تجعل من الضروري اتخاذ الطرفين تدابير مناسبة، على سبيل المثال لحماية المستهلكين، والصحة البشرية، والبيانات ذات الطابع الشخصي، والبيئة، وما إلى ذلك. يتناول الباب السابع ("الاستثناءات") هذه الظروف.